

محضر اجتماع الجمعية العمومية رقم (1) بتاريخ: 1445/04/25 هـ - 2023/11/09 م.

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده : ففي يوم الخميس الموافق 1445/04/25 هـ - 2023/11/09 م تم انعقاد الجمعية العمومية لاجتماع غير العادي الساعة السابعة والنصف مساءً (عن بعد).

حيث تم مناقشة المواضيع التالية:

التعديلات الواردة على اللائحة الأساسية.

المادة الأولى: الألفاظ والعبارات والمعاني المبينة في اللائحة الأساسية.

المادة الثانية: معلومات مؤسسين ي جمعية الفنون البصرية.

المادة الرابعة: مقر جمعية الفنون البصرية الرئيسي وعنوانها الوطني.

المادة الخامسة: أهداف جمعية الفنون البصرية.

المادة الثامنة: المنفعة من العضوية والعضويات المستحدثة (عضوية المشارك والطالب).

المادة التاسعة: شروط العضوية العادية.

المادة السابعة والعشرون: تشكيل مجلس الإدارة للدورة الأولى، ومدة الدورة الأولى والدورات اللاحقة.

المادة التاسعة والعشرون: مدة الدورة الواحدة لمجلس الإدارة.

المادة التاسعة والأربعون: شروط تعيين المسؤول التنفيذي.

وقد تم اتخاذ القرارات التالية بناء على التصويت :

1 . اعتماد المادة الأولى : اسم الجمعية: جمعية الفنون البصرية، الجهة المشرفة وزارة الثقافة ، التصنيف: مهني.

2 . اعتماد المادة الثانية: معلومات مؤسسين جمعية الفنون البصرية.

3 . اعتماد المادة الرابعة: أن يكون مقر الجمعية الرئيس ي في منطقة الرياض بمدينة الرياض والعنوان الوطني هو:

الوطني : 7662 التخصصي -حي النخيل – الرياض 4319-12384

والنطاق الجغرافي لخدماتها جميع مناطق المملكة العربية السعودية.

4 . اعتماد المادة الخامسة: أهداف جمعية الفنون البصرية

أ - تقدير المواهب داخل قطاع الفنون البصرية من خلال منحهم شهادات والجوائز واحاطتهم بالدعم المطلوب.

ب - الحملات التوعوية والفعاليات على كافة انواعها لزيادة الوعي العام بأهمية قطاع الفنون البصرية.

ج - الارتقاء بمستقبل الممارسين من خلال توفير التعليم والتدريب وتعزيز شبكات التواصل في قطاع الفنون البصرية.

د - المساعدة تطوير قواعد الممارسة في قطاع الفنون البصرية.

5 . اعتماد المادة الثامنة: العضوية في الجمعية (مغلقة) ، أنواع العضويات المستحدثة :

5.1.1. عضوية المشارك

5.1.1.1. تعريف عضوية المشارك

يكون العضو مشاركاً في الجمعية اذا كان ممارساً لتخصص الجمعية و إذا تقدم بطلب عضوية للجمعية وظهر عدم انطباق أحد شروط عضوية الجمعية العمومية عليه و صدر قرار من مجلس الإدارة بقبوله عضواً مشاركاً، أو تقدم بطلب العضوية مشاركاً.

5.1.1.2. واجبات العضو المشارك

أ- دفع اشتراك سنوي في الجمعية مقداره (250) ريالاً.

ب- التعاون مع الجمعية ومنسوبيها لتحقيق أهدافها.

ج- عدم القيام بأي أمر من شأنه أن يلحق ضرراً بالجمعية.

د- الالتزام بقرارات الجمعية العمومية.

هـ- ان يكون حسن السيرة والسلوك.

و- ان يقدم طلب العضوية وفق النموذج المعد من مركز اللجنة المختصة.

ز- ان يكون لديه سجل من المشاركة في الفنون البصرية سواء كان محترفا او هاويا وان يكون على دراية بالتقنيات والمفاهيم في هذا المجال.

5,1,3. حقوق العضو المشارك

أ- الاشتراك في أنشطة الجمعية واكتساب الخبرة المهنية.

ب- تلقي المعلومات الأساسية عن نشاطات الجمعية بشكل دوري كل سنة مالية.

ج- للعضو المشارك مخاطبة الجمعية عبر أي وسيلة متاحة وعلى مجلس الإدارة أو من يفوضه تقديم الجواب عبر الوسيلة ذاتها أو عبر عنوانه المقيد في سجل العضوية.

د- الحصول على دورات تدريبية وورش عمل متخصصة في الفنون البصرية، والمشاركة في برامج التطوير المهني.

5,1,4. مزايا العضو المشارك

أ- الحصول على دورات تدريبية وورش عمل متخصصة في الفنون البصرية بأسعار منافسة.

ب- فرصة للتعرف والتواصل مع المتخصصين وهو ما يمكن أن يفتح الأبواب لفرص عمل مستقبلية.

ج- الأولوية في الترشيح لمهرجانات الفنون البصرية والفعاليات الخاصة.

د- الوصول إلى المراجع الإلكترونية والإصدارات الحصرية التي تقدمها الجمعية.

هـ - فرص للمشاركة في برامج تطوير مهني.

و- والاطلاع على آخر الأخبار والتطورات.

5,2. عضوية الطالب

5,2,1. تعريف عضوية الطالب

وهي عضوية تختص بالطلاب والطالبات من هم في احد تخصصات الفنون البصرية او من لهم اهتمام بالمجال.

5,2,2. واجبات العضو الطالب

أ- دفع اشتراك سنوي في الجمعية مقداره (150) ريالاً.

ب- تقديم وثيقة تثبت الانتساب لمؤسسة تعليمية مع الهوية الوطنية او جواز السفر.

ج- عدم القيام بأي أمر من شأنه أن يلحق ضرراً بالجمعية.

د- الالتزام بقرارات الجمعية العمومية.

هـ - يجب ان يكون المتقدم مقيماً في نفس البلد الذي تعمل فيه الجمعية الا اذا تمت الموافقة على استثناءات خاصة.

و- ان يقدم طلب العضوية وفق النموذج المعد من مركز و موافقة لجنة العضويات على انضمامه قبل تفعيل العضوية.

ز- تبقى العضوية صالحة طالما ان الشروط المذكورة أعلاه مستوفاه.

ح- يحق للجمعية الغاء و تجديد العضوية بناء على مراجعة دورية للتحقق من استيفاء الشروط.

5,2,3. مزايا العضو الطالب

أ- الحصول على دورات تدريبية وورش عمل متخصصة في الفنون البصرية بأسعار منافسة.

ب- بفرصة للتعرف والتواصل مع المتخصصين وهو ما يمكن أن يفتح الأبواب لفرص عمل مستقبلية

ج- الأولوية في الترشيح لمهرجانات الفنون البصرية والفعاليات الخاصة.

د- الوصول إلى المراجع الإلكترونية والإصدارات الحصرية التي تقدمها الجمعية.

هـ- فرص للمشاركة في برامج تطوير مهني.

و- الاطلاع على آخر الأخبار والتطورات.

ز- فرصة للتفاعل مع الاخرين ممن لهم نفس الاهتمامات والطموحات مما يعزز من تجربة العضو.

6. اعتماد المادة التاسعة:

6,1. العضوية العادية:

6,1,2. شروط العضو العادي:

أ- دفع اشتراك سنوي في الجمعية مقداره (500) ريال.

ب- التعاون مع الجمعية ومنسوبيها لتحقيق أهدافها.

ج- عدم القيام بأي أمر من شأنه أن يلحق ضرراً بالجمعية.

د - الالتزام بقرارات الجمعية العمومية.

هـ - أن يكون كامل الأهلية.

و- أن يكون سعودي الجنسية.

ز- أن يكون حسن السيرة والسلوك.

ح- ألا يقل عمره عن (21) سنة.

ط- الالتزام بسداد رسوم العضوية.

ي- أن يقدم طلب العضوية للجمعية وفق النموذج المعد من المركز.

ك- أن يحمل الشهادة الجامعية كحد أدنى في أحد تخصصات الفنون البصرية أو أحد الشهادات المهنية "العالمية أو المحلية.

ل- أن يقدم العضو ملف عن أهم الأعمال والمنجزات والخبرات التي قدمها لقطاع الفنون البصرية ليتم الموافقة وإجازة مجلس الإدارة على قبول عضويته.

م- أن يكون ممارسا للمهنة ولديه إسهامات في المجال بخبرة لا تقل عن 8 سنوات.

7. اعتماد المادة السابعة والعشرون :

يشكل الأعضاء المؤسسون مجلس إدارة الجمعية للدورة الأولى، وتكون مدة الدورة الأولى لمجلس الإدارة 4 سنوات ومدة الدورات اللاحقة دورتين.

8. اعتماد المادة التاسعة والعشرون :

تكون مدة الدورة الواحدة لمجلس الإدارة (4) (سنة/سنوات)، ويجوز الترشح لعضوية مجلس إدارة الجمعية لأكثر من دورتين على التوالي بعد موافقة الجمعية العمومية.

9. اعتماد المادة التاسعة والأربعون :

9,1. شروط تعيين المسؤول التنفيذي للجمعية:

أ- أن يمتلك خبرة لا تقل عن (3) سنوات في العمل الإداري.

ب- ألا تقل شهادته عن (البكالوريوس).

وقد تم الانتهاء من التصويت وإقرار اللائحة التعديلات على اللائحة الأساسية، وقد انتهى الاجتماع في تمام الساعة الثامنة والنصف مساءً